

بسم الله الرحمن الرحيم



المجلس التشريعي الفلسطيني
الدورة العادية الثالثة - الفترة الأولى
"دورة كسر الحصار وحماية المقاومة"
الجلسة الأولى - الاجتماع السابع
المنعقدة في مدينتي رام الله وغزة

يومي الأربعاء والخميس الموافق 21-22/5/2008م

قرار رقم (3/1/1144)

المجلس التشريعي الفلسطيني في جلسته الأولى - الاجتماع السابع المنعقدة في مدينتي رام الله وغزة يوم الخميس الموافق 22/5/2008م.

أخذاً بعين الاعتبار:

- تقرير اللجنة القانونية لمشروع قانون الجريدة الرسمية المعد للقراءة الثانية.
- نقاش الأخوات والإخوة أعضاء المجلس.
- إجماع الأخوات والإخوة أعضاء المجلس.

يقرر:

أولاً: إقرار مشروع قانون الجريدة الرسمية بالقراءة الثانية.
ثانياً: إذا لم يتلق المجلس خلال المدة القانونية أي طلب للقراءة الثالثة من مجلس الوزراء أو من ربع عدد أعضاء المجلس يعتبر مشروع القانون قد استنفذ القراءات المختلفة ويحال مشروع قانون الجريدة الرسمية المقر بالقراءة الثانية للسيد رئيس السلطة الوطنية للمصادقة عليه وليتم نشره وفقاً لأحكام المادة (70) والمادة (71) من النظام الداخلي.

د. أحمد بحر

رئيس

المجلس التشريعي بالإجابة

د. حسن خريشة

القائم بأعمال أمين سر

المجلس التشريعي